

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٥٠ لسنة ٢٠٢١

بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية؛ وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٦٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديلات بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه؛ وعلى القرار الوزاري رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩ بشأن فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف عيدان وقضبان من حديد أو من صلب (حديد تسليح لأغراض البناء)، وصنف المنتجات نصف الجاهزة من حديد أو من صلب من غير الخلط (البليت)؛ وعلى مذكرة مساعد الوزير للشئون الاقتصادية المؤرخة ٢٠٢١/١١/١١؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في جريدة الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في ٢٠٢١/١١/١٣

وزير التجارة والصناعة
نيفين جامع